

محافظه الدقهلية

قرار رقم ٢٥٦ لسنة ٢٠٢٦

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المُشكلة بقرار

المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمعدلة بالقرار رقم ٣٣٣ لسنة ٢٠٢٤ والمنعقد

يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٦/٦/١ ؛

ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تعدل المخططات التفصيلية لقرية طنيخ مركز نبروه على النحو التالى :

بتغيير استخدام قطعة الأرض محل الطلب المرفوعة من سجل (٨) أملاك الوحدة

المحلية بطنيخ مركز نبروه بموجب الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٧٣٢٩ لسنة ٤٣ ق

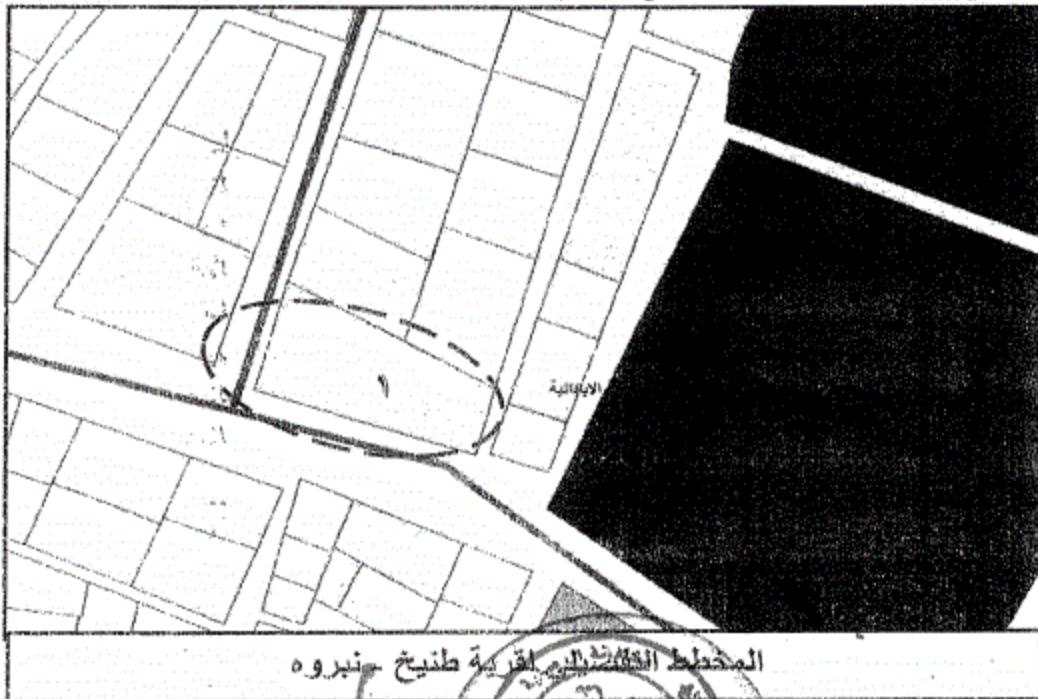
المنصورة وحكم تثبيت الملكية رقم ٤٢٦٢ لسنة ١٩٨٤ م ك المنصورة وفتوى

إدارة الفتوى لوزارة التنمية المحلية رقم ٩٣/٢٠/٩٧ وأفادت مديرية المساحة

بالدقهلية بكتابها رقم (٦٠٦) بتاريخ ٢٠٢٦/٤/١٤ المتضمن الرجوع إلى محضر

التسليم المؤرخ ٢٠٢٠/١/١٣ طبقاً لإفادة السيد الخبير المنتدب بتنفيذ الحكم رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠٠٢ م ك المنصورة والمحددة برقم (١) إلى سكنى مقترح وتغيير ما يلزم من تهشير ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة حفاظاً على الملكيات الخاصة ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ فى ٢٠٢٦/٦/١ مكماً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .



مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٦/٦/٣

محافظ الدقهلية

لواء/ طارق مرزوق

